

Distr.: Limited
18 June 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

مشروع قرار مقدم من الرئيس

مسألة أنغويلا

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مسألة أنغويلا ودرست الفصل ذا الصلة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة عن أعمالها خلال عام ٢٠١٨^(١)،
وإذ تحيط علماً بورقة العمل التي أعدتها الأمانة العامة بشأن أنغويلا^(٢) والمعلومات الأخرى ذات الصلة بالموضوع،

وإذ تسلم بأن جميع الخيارات المتاحة لتقرير مصير الأقاليم خيارات سليمة ما دامت تتفق مع الرغبات التي يعرب عنها شعب أنغويلا بحرية وتتوافق مع المبادئ المبينة بوضوح والواردة في قراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ و ١٥٤١ (د-١٥) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ وغيرهما من قرارات الجمعية،

وإذ تعرب عن القلق لأن ١٧ إقليماً ما زالت غير متمتعة بالحكم الذاتي، من بينها أنغويلا، رغم مرور ٥٨ عاماً على اعتماد إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٣)،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والسبعون، الملحق رقم ٢٣ (A/73/23)، الفصل العاشر.

(٢) A/AC.109/2018/2.

(٣) القرار ١٥١٤ (د-١٥).



وإدراكاً منها لأهمية مواصلة تنفيذ الإعلان تنفيذاً فعالاً، مع مراعاة هدف القضاء على الاستعمار بحلول عام ٢٠٢٠ الذي حددته الأمم المتحدة وخطتي عمل العقدين الدوليين الثاني^(٤) والثالث للقضاء على الاستعمار،

وإذ تقر بأن الخصائص المميزة لشعب أنغويلا وتطلعاته تستلزم اتباع نهج مرنة وعملية ومبتكرة حيال خيارات تقرير المصير، دون أي مساس بحجم الإقليم أو موقعه الجغرافي أو عدد سكانه أو موارده الطبيعية،

واقتراناً منها بضرورة أن تظل رغبات شعب الإقليم وتطلعاته الأساس الذي يسترشد به في تطور مركزه السياسي في المستقبل وبأهمية الدور الذي تؤديه عمليات الاستفتاء والانتخابات الحرة والنزيهة وغيرها من أشكال الاستطلاع الشعبي في التحقق من رغبات الشعب وتطلعاته،

وإذ يساورها القلق إزاء قيام الدول القائمة بالإدارة باستخدام واستغلال الموارد الطبيعية للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي لمصلحتها، وإزاء استخدام الأقاليم كمراكز مالية دولية على نحو يضر بالاقتصاد العالمي، وإزاء الآثار الناجمة عن أي أنشطة اقتصادية للدول القائمة بالإدارة تتعارض مع مصالح سكان الأقاليم، وكذلك مع القرار ١٥١٤ (د-١٥)،

واقتراناً منها بأن أي مفاوضات لتحديد مركز الإقليم لا بد أن ينخرط ويشارك فيها شعب الإقليم بجملة، تحت رعاية الأمم المتحدة، على أساس كل حالة على حدة، وبضرورة التحقق من آراء شعب أنغويلا في ما يتعلق بحقه في تقرير المصير،

وإذ تلاحظ التعاون الذي تواصل الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إبداءه على الصعيدين المحلي والإقليمي، بما في ذلك مشاركتها في أعمال المنظمات الإقليمية،

وإذ تضع في اعتبارها أن من المهم للجنة الخاصة، كي تتمكن من تعزيز فهمها للمركز السياسي لشعب أنغويلا ومن الاضطلاع بولايتها بشكل فعال، أن تطلع عن طريق المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بصفتها الدولة القائمة بالإدارة على رغبات شعب الإقليم وتطلعاته، وأن تتلقى معلومات في هذا الشأن من مصادر مناسبة أخرى، منها ممثلو الإقليم،

وإذ تعي الأهمية التي تشكّلها مشاركة ممثلي أنغويلا المنتخبين والمعينين في أعمال اللجنة لأنغويلا وللجنة الخاصة على حد سواء،

وإذ تسلم بضرورة أن تكفل اللجنة الخاصة قيام هيئات الأمم المتحدة المعنية على نحو نشط بحملة للتوعية العامة تستهدف مساعدة شعب أنغويلا على نيل حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير وفهم خيارات تقرير المصير فهماً أفضل، على أساس كل حالة على حدة،

وإذ تضع في اعتبارها، في ذلك الخصوص، أن عقد حلقات دراسية إقليمية في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ وفي مقر الأمم المتحدة، بمشاركة نشطة من ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، يساعد اللجنة الخاصة على الاضطلاع بولايتها وأن الطابع الإقليمي لهذه الحلقات الدراسية التي تعقد بالتناوب بين منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ يشكل عنصراً حاسماً في إطار برنامج تضطلع به الأمم المتحدة يرمي إلى التحقق من المركز السياسي للأقاليم،

(٤) A/56/61، المرفق.

وإذ ترحب بالحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ بشأن موضوع "تنفيذ العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار: صوب تحقيق أهداف التنمية المستدامة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي - التحديات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية"، التي عقدتها اللجنة الخاصة في سانت جورج واستضافتها حكومة غرينادا من ٩ إلى ١١ أيار/مايو ٢٠١٨، بوصفها حدثاً هاماً واستشرافياً، مكن المشاركين فيه من تقييم التقدم المحرز وتناول التحديات المطروحة في عملية إنهاء الاستعمار واستعراض أساليب العمل التي تتبعها اللجنة حالياً وتجديد التزامها بالإنجاز مهمتها التاريخية،

وإذ تقر بأهمية الاستنتاجات والتوصيات التي اعتمدها الحلقة الدراسية، المرفقة بتقرير اللجنة الخاصة^(٥) والتي تبين النتائج التي تمخضت عنها الحلقة، ومنها على وجه الخصوص سبل المضي قدماً بعملية إنهاء الاستعمار في سياق إعلان الجمعية العامة للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ عقداً دولياً ثالثاً للقضاء على الاستعمار^(٦)،

وإذ تلاحظ مع التقدير المساهمة المقدمة لتنمية بعض الأقاليم من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وبخاصة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأغذية العالمي، والمؤسسات الإقليمية مثل مصرف التنمية الكاريبي والجماعة الكاريبية ومنظمة دول شرق البحر الكاريبي ومنتدى جزر المحيط الهادئ ووكالات مجلس المنظمات الإقليمية في المحيط الهادئ،

وإذ تشير إلى أن الحلقة الدراسية الإقليمية الأولى التي عقدت في إقليم غير متمتع بالحكم الذاتي كانت هي الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي لعام ٢٠٠٣ التي عقدت في أنغويلا واستضافتها حكومة الإقليم بالتعاون مع الدولة القائمة بالإدارة،

وإذ تلاحظ بقلق بالغ أن آخر مرة شارك فيها الإقليم في أنشطة اللجنة الخاصة كانت في عام ٢٠١٢، عندما أعرب عن شواغل مفادها أن سكان الإقليم يحرمون من الطائفة الكاملة لخيارات إنهاء الاستعمار في إطار عملية صياغة بدأت في عام ٢٠١١،

وإذ تعلم باجتماع المتابعة الذي عقد بعد الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ لعام ٢٠١٢ بين رئيس اللجنة الخاصة ورئيس وزراء أنغويلا الذي أعاد تأكيد ضرورة الملحة لإيفاد بعثة زائرة،

وإذ تلاحظ القرارات التي اتخذت في عام ٢٠١١ والتي تقضي بتشكيل فريق للصياغة من أجل إعداد دستور جديد وطرحه للاستطلاع العام في الإقليم، والجهود المضطلع بها في الآونة الأخيرة في هذا الصدد، بما في ذلك إنشاء لجنة جديدة للإصلاح الدستوري والانتخابي، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، للنهوض بالإصلاحات الدستورية والانتخابية، فضلاً عن مشروع المقترحات المتعلقة بالإصلاحات الانتخابية والدستورية الذي قدمته اللجنة باعتباره مشروع الدستور في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، ومشروع الدستور المنقح الذي صدر في آذار/مارس ٢٠١٧ وعُرض على المجلس التنفيذي في أيار/مايو ٢٠١٧،

وإذ تلاحظ أيضاً مشاركة الإقليم كعضو في مجلس بلدان وأقاليم ما وراء البحار لمنطقة البحر الكاريبي وعضو منتسب في الجماعة الكاريبية ومنظمة دول شرق البحر الكاريبي واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي،

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والسبعون، الملحق رقم ٢٣ (A/73/23).

(٦) انظر القرار ١١٩/٦٥.

وإذ تعرب عن قلقها بشأن ما تسبّب به إعصار إيرما وإعصار ماريا من أضرار وآثار مدمّرة في الإقليم عام ٢٠١٧،

وإذ تشير إلى الانتخابات العامة التي جرت في نيسان/أبريل ٢٠١٥^(٧)،

١ - **تؤكد من جديد** الحق غير القابل للتصرف لشعب أنغويلا في تقرير المصير، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) المتضمّن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛

٢ - **تعيد أيضاً تأكيد** أنه لا بديل في عملية إنهاء استعمار أنغويلا عن مبدأ تقرير المصير، الذي يشكل أيضاً حقاً أساسياً من حقوق الإنسان، على نحو ما تقرُّ به اتفاقيات حقوق الإنسان ذات الصلة بالموضوع؛

٣ - **تعيد كذلك تأكيد** أن شعب أنغويلا نفسه هو في نهاية المطاف صاحب الحق في تحديد مركزه السياسي في المستقبل بحرية، وفقاً لأحكام الميثاق ذات الصلة بالموضوع والإعلان وقرارات الجمعية العامة المتخذة في هذا الصدد، وتهيب في هذا الصدد بالدولة القائمة بالإدارة أن تقوم، بالتعاون مع حكومة الإقليم والهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، بإعداد برامج تنقيف سياسي للإقليم لتوعية الشعب بحقه في تقرير المصير طبقاً للخيارات المشروعة المتعلقة بالمركز السياسي المستندة إلى المبادئ المبينة بوضوح في قرار الجمعية العامة ١٥٤١ (د-١٥) والقرارات والمقررات الأخرى المتخذة في هذا الصدد؛

٤ - **ترحب** بالأعمال التحضيرية التي تم القيام بها لصوغ دستور جديد، وتحث على اختتام المناقشات مع الدولة القائمة بالإدارة بشأن الدستور، بما في ذلك الاستطلاع العام، في أقرب وقت ممكن؛

٥ - **تطلب** إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تقدم المساعدة، عند طلبها، إلى الإقليم في ما يبذله حالياً من جهود بشأن المضي قدماً في عملية استعراض الدستور داخلياً؛

٦ - **تؤكد** أهمية الرغبة التي سبق أن أعربت عنها حكومة الإقليم في أن توفد اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة بعثة زائرة إلى الإقليم، وتهيب بالدولة القائمة بالإدارة أن تيسّر إيفاد هذه البعثة، إذا رغبت حكومة الإقليم في ذلك، وتطلب إلى رئيس اللجنة الخاصة أن يتخذ جميع الخطوات اللازمة لتحقيق ذلك؛

٧ - **تطلب** إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تساعد الإقليم بتيسير الأعمال التي يضطلع بها في ما يتعلق بالجهود المبذولة لاستطلاع آراء الجمهور، بما يتسق مع المادة ٧٣ (ب) من الميثاق، وتهيب في ذلك الصدد بمؤسسات الأمم المتحدة المعنية أن تقدم المساعدة، عند طلبها، إلى الإقليم؛

٨ - **تهيب** بالدولة القائمة بالإدارة أن تساعد حكومة الإقليم على تعزيز التزاماتها في الميدان الاقتصادي، بما في ذلك الالتزامات المتعلقة بمسائل الميزانية، بدعم إقليمي حسب الحاجة والاقتضاء؛

٩ - **ترحب** بمشاركة الإقليم بنشاط في أعمال اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛

(٧) انظر A/AC.109/2016/2، الفقرة ٣.

١٠ - **تؤكد** أنه ينبغي للإقليم أن يواصل المشاركة في أنشطة اللجنة الخاصة، بما في ذلك الحلقات الدراسية الإقليمية، من أجل تزويد اللجنة بما يستجد من معلومات بشأن عملية إنهاء الاستعمار؛

١١ - **تؤكد أيضا** أهمية أن تكون اللجنة الخاصة على علم بآراء شعب أنغويلا ورغباته وأن تعزز فهمها لأحوال هذا الشعب، بما في ذلك طبيعة ونطاق الترتيبات السياسية والدستورية القائمة بين أنغويلا والدولة القائمة بالإدارة فيه؛

١٢ - **تهيب** بالدول القائمة بالإدارة أن تشارك في أعمال اللجنة الخاصة وأن تتعاون معها تعاوناً كاملاً من أجل تنفيذ أحكام المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق والإعلان ومن أجل إخطار اللجنة الخاصة بتنفيذ أحكام المادة ٧٣ (ب) من الميثاق في ما يتعلق بالجهود الرامية إلى النهوض بالحكم الذاتي في أنغويلا، وتشجع الدولة القائمة بالإدارة على تيسير إيفاد البعثات الزائرة والبعثات الخاصة إلى هذا الإقليم؛

١٣ - **تعيد تأكيد** أن الدولة القائمة بالإدارة مسؤولة، بموجب الميثاق، عن تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية وصون الهوية الثقافية للإقليم، وتطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تتخذ خطوات لحشد جميع أشكال المساعدة الممكنة، سواء على أساس ثنائي أو متعدد الأطراف، واستخدامها بفعالية في تعزيز اقتصاد الإقليم؛

١٤ - **تأخذ في الاعتبار** خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٨)، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة، وتؤكد أهمية تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة للإقليم عن طريق تشجيع النمو الاقتصادي المطرد والشامل والمنصف، وتهيئة مزيد من الفرص للجميع، والحد من أوجه عدم المساواة، ورفع مستويات المعيشة الأساسية، وتدعيم التنمية الاجتماعية العادلة والاندماج الاجتماعي، وتعزيز إدارة الموارد الطبيعية والنظم الإيكولوجية على نحو متكامل ومستدام بما يكفل أموراً منها دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبشرية، وفي الوقت نفسه تيسير حفظ النظم الإيكولوجية وتجديدها وردها إلى حالتها الأصلية وكفالة صمودها في مواجهة التحديات الجديدة والمستجدة، وتحث بقوة الدولة القائمة بالإدارة على الامتناع عن القيام بأي نوع من الأنشطة غير المشروعة والضارة وغير المنتجة، التي لا تتماشى مع مصلحة شعب الإقليم، بما في ذلك استخدام الإقليم كمركز مالي دولي؛

١٥ - **تطلب** إلى الإقليم وإلى الدولة القائمة بالإدارة اتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية البيئة في الإقليم وحفظها من جميع أشكال التدهور، وتطلب مرة أخرى إلى الوكالات المتخصصة المعنية رصد الأحوال البيئية في الإقليم وتقديم المساعدة إليه وفقاً لنظمها الداخلية السائدة؛

١٦ - **تهيب** بالدولة القائمة بالإدارة والوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية أن تقدم إلى الإقليم كل ما يلزم من مساعدة، وتدعم جهود التعافي وإعادة البناء وتعزز القدرات في مجال التأهب لحالات الطوارئ والحد من المخاطر، ولا سيما في أعقاب إعصار إيرما وإعصار مارييا اللذين تأثر بهما الإقليم في عام ٢٠١٧؛

١٧ - **تطلب** إلى اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة مسألة أنغويلا وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسبعين وعن تنفيذ هذا القرار.

(٨) القرار ١/٧٠.